



إجراءات استحداث كلية / قسم أكاديمي		رقم الاجراء
رقم وتاريخ الإصدار		EXC-01-01
رقم وتاريخ المراجعة أو التعديل		2/3/24/2022/2963 ٢٠٢٢/١٢/٠٥
رقم قرار اعتماد مجلس العمداء		٢٠٢٣/١٠/١٥
تاريخ قرار اعتماد مجلس العمداء		265/2024/24/3/2
عدد الصفحات		2024/1/23
		02
خطوات التنفيذ		١. يملأ نائب الرئيس المعني أو عميد الكلية المعنية نموذج استحداث كلية/ قسم أكاديمي رقم (EXC-01-01-01) ٢. يرسل النموذج الى الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة أو نائب الرئيس المعني، وذلك استنادا إلى المبررات المطلوبة حسب النموذج أعلاه. ٣. يخاطب رئيس الجامعة أو نائب الرئيس المعني مدير مركز الاعتماد وضمان الجودة لبيان الرأي. ٤. يدرس مدير المركز من خلال مدير دائرة الاعتماد المعاملة وذلك خلال أسبوعين من وصولها، ويرسل مدير المركز التوصية الى رئيس الجامعة أو نائب الرئيس المعني حسب حالة المعاملة: 1- في حال وجود نواقص يتم اعادتها الى نائب الرئيس المعني أو عميد الكلية المعنية. 2- في حال استكمالها لمخاطبة كل من مدير مركز التميز في التعلم والتعليم ومدير وحدة القبول والتسجيل، عميد كلية الدراسات العليا (في حال كانت الكلية أو القسم ستقدم برامج دراسات عليا) لإبداء الرأي وذلك خلال أسبوعين من استلام المعاملة، ويتم تحويل الردود إلى نائب الرئيس لشؤون الجودة والاعتماد والتخطيط الاستراتيجي لمراجعة الطلب من خلال مدير دائرة الاعتماد في مركز الاعتماد وضمان الجودة ويُرسلها إلى مدير المركز. ٥. يُرسل مدير مركز الاعتماد وضمان الجودة توصيته من خلال نائب الرئيس المعني بشؤون الجودة والاعتماد والتخطيط الاستراتيجي إلى نائب الرئيس المعني مقرر لجنة الخطة الدراسية في الجامعة. ٥. تقوم لجنة الخطة باتخاذ التوصية المناسبة: ١- في حال التوصية برفض الاستحداث يتم إعلام عميد الكلية مدير المركز الأكاديمي بالقرار وأسبابه. ٢- في حال التوصية بالموافقة يتم تحويل المعاملة إلى رئيس الجامعة للإيعاز لمدير دائرة شؤون المجالس لیتم عرضها على مجلس العمداء. ٦. يوصي مجلس العمداء بالرفض أو الموافقة: ١- في حال التوصية بالرفض يتم اعادتها إلى نائب الرئيس المعني مقرر لجنة الخطة. ٢- في حال التوصية بالموافقة يتم رفع التوصية إلى مجلس الأمناء. ٧. ينسب رئيس مجلس الأمناء إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي للحصول على الموافقة على استحداث الكلية القسم الأكاديمي. ٨. يُرسل وزير التعليم العالي والبحث العلمي قرار مجلس التعليم العالي بالاستحداث إلى رئيس مجلس الأمناء. ٩. يخاطب رئيس مجلس الأمناء رئيس الجامعة بقرار الموافقة على الاستحداث. ١٠. يُحوّل رئيس الجامعة القرار إلى نائب الرئيس المعني أو عميد الكلية المعنية، ونسخة لنائب الرئيس لشؤون الجودة والاعتماد المحلي، ومدير مركز الاعتماد وضمان الجودة، ومدير وحدة القبول والتسجيل وعميد كلية الدراسات العليا (لبرامج الدراسات العليا) لمتابعة الإجراءات المترتبة على ذلك. ١١. يتابع مدير مركز الاعتماد وضمان الجودة من خلال مدير دائرة الاعتماد مع عميد الكلية المعنية تجهيز كافة المتطلبات المترتبة على الاستحداث. ١٢. في حالة استحداث برنامج أكاديمي يتم استكمال الإجراءات حسب إجراءات استحداث برنامج أكاديمي EXC-01-04
		١. الكليات/المراكز الأكاديمية. ٢. كلية الدراسات العليا. ٣. وحدة القبول والتسجيل. ٤. مركز الاعتماد وضمان الجودة/ دائرة الاعتماد.



٥. مركز التميز في التعلم والتعليم.	
١. نموذج استحداث كلية / قسم أكاديمي رقم (EXC-01-01-01)	النماذج